الشحومي: لجنة تحقيق في أحداث الجلسة الافتتاحية

أعلن نائب رئيس مجلس الأمة أحمد الشحومي عن قرار مكتب المجلس تشكيل لجنة للتحقيق بما جرى من أحداث في الجلسة الافتتاحية للفصل التشريعي 16 لمجلس الأمة برئاسته وعضوية أمين سر المجلس فرز الديحاني والمراقب أسامة الشاهين ورئيس لجنة الأولويات هشام الصالح.

وأوضح الشحومي بعد اجتماع لمكتب المجلس أن "اللجنة سيكون لها الحق بالتحقيق في جميع الشكاوى المقدمة من النواب بشأن ما دار في الجلسة الافتتاحية، وحددنا مدة أسبوعين لتلقي ملاحظات واعتراضات النواب على ما جرى في الجلسة الافتتاحية سواء لي أو لأمين السر"، متعهدا بـ"مستوى عال من الشفافية والحيادية، حتى يتسنى للجنة تقديم عملها للنواب وبهدف تحقيق أكبر مجال من الوضوح ومن حق النواب إبداء الملاحظات حول الحضور وما جرى في القاعة"، مبينا أننا "في الاجتماع المقبل للجنة سنحدد آلية عملها".

الديحاني: زيادة مكافأة الطلبة ومعاشات المتقاعدين ومساعدات ربات البيوت

رياض عواد

أعلن النائب فرز الديحاني عن تقديمه اقتراحاً بقانون في شأن زيادة المرتبات والمعاشات التقاعدية ومراجعتها. ونص الاقتراح بقانون على الآتي:

مادة أولى:

تزداد المرتبات سنوياً مع بداية السنة المالية في أبريل من كل عام لجميع المتقاعدين في الدولة بواقع 30 ديناراً بدلاً عن الزيادة السنوية المخصصة لهم بواقع 30 ديناراً كل 3 سنوات.

–مادة ثانية:

تقدم الحكومة لمجلس الأمة تقريراً سنوياً بما تم بشأن تنفيذ قانون زيادة رواتب المتقاعدين والكلفة المالية نسبة إلى الأرباح المحققة من مؤسسة التأمينات الاجتماعية ومراجعتها بما يتناسب مع تحقيق الوفرة المالية للمشتركين في التأمينات.

–مادة ثالثة:

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء –كل فيما يخصه– تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على الآتي:

لما كان الأمر الأميري بالقانون رقم (61) لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية قد اختص برواتب ومعاشات المتقاعدين في الدولة من المشتركين في التأمينات الاجتماعية فإن زيادة أعداد

فرز الديحاني

المتقاعدين في التأمينات من المواطنين قد بلغ خلال العام الحالي اكثر من 160 ألف مواطن ومواطنة تصرف لهم رواتب تقاعدية، اضافة إلى بلوغ اعداد المشتركين في التأمينات إلى ما يقارب 500 الف موظف وموظفة في الدولة وعليه فإن حاجات المواطن مع ارتفاع الاسعار المهولة في الدولة اصبحت لا تتناسب مع راتبه التقاعدي والذي حدد سابقا بحدود ألا يقل عن 900 دينار.

وفي ظل غياب الرقابة الحكومية على بعض التجار والجمعيات التعاونية وموردي السلع سواء الجملة او التجزئة فإن المواطن سواء كان الموظف او المتقاعد بات ضحية لتلاعب بعض التجار في اسعار السلع ما زاد العبء على المواطن في معيشته وصرفه المالي الشهري.

وحسب القوانين المتبعة فإن الزيادة الشهرية للمتقاعد تكون بعشرة دنانير فقط وتعطى بعد 3 سنوات أي إنه كل 3 سنوات تكون الزيادة 30 دينارا، وهذا غير منطقي في ظل التضخم العالي للأسعار الذي تشهده دول العالم أجمع.

وألزم القانون في مادته الأولى زيادة سنوية للمتقاعدين بواقع 30 دينارا بينما جاء في المادة الثانية إلزام الحكومة مراجعة الزيادة وتقديم التقرير السنوي لمجلس الأمة عن أرباح مؤسسة التأمينات الاجتماعية لمعرفة إمكانية الزيادة المالية المجزية للمتقاعدين

كما تقدم الديحاني باقتراحاً برغبة لزيادة مكافآت الطلبة قال في مقدمته:

لا يخفى على الجميع الغلاء الفاحش في الأسعار سواء في السلع أو المنتجات أو في الخدمات المقدمة للمواطنين والمقيمين في البلاد، فاليوم نعيش في أزمة غياب الرقابة الفعلية من قبل وزارات الدولة كافة في محاربة جشع بعض التجار من الذين فضلوا تضخيم أرصدتهم المالية متناسين الدور الواجب عليهم فعله تجاه أبناء جلدتهم.

الخليفة يسأل عن حالات الانتحار بين فئة غير محددي الجنسية

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن أنه تقدم بسؤال برلماني إلى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد عما إذا كان قد شكل لجنة لدراسة أسباب تكرار حالات الانتحار لدى فئة غير محددي الجنسية وما الذي توصلت إليه هذه اللجنة إن كانت قد شكلت فعلا.

وقال الخليفة في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن الكويت بلد الإنسانية التي وصلت خيراتها أقصى الشمال والجنوب ولكن في المقابل هناك في الداخل أناس ينتحرون بسبب ضيق المعيشة والتضييق عليهم في الأمور الحياتية.

وقال "أعزي نفسي وأعزي إخواننا وأهلنا (الكويتيين البدون) بوفاة الشاب الذي انتحر البارحة وهو بعمر الزهور عن عمر 27 سنة، وشباب يضحون بأنفسهم ومع الأسف الشديد الحكومة لم تعر الحادث أي اهتمام ومر مرور الكرام".

مرزوق الخليفة

واستغرب الخليفة عدم تشكيل الحكومة لجنة لدراسة أسباب تكرار حالات انتحار أبناء فئة البدون تحديدا مؤكدا ضرورة وجود أسباب ومبررات لتكرار حالات الانتحار تعلمها الحكومة.

واعتبر الخليفة أن الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية يضيق على هذه الفئة في حياتهم، فلا يمنحهم بطاقات ولا شهادات ميلاد ولا وظائف ولا علاج ولا تعليم.

وأضاف أنه تقدم بقانون الحقوق المدنية والإنسانية لفئة البدون في أول يوم من الفصل التشريعي الحالي، مطالبا الحكومة بالتعاون مع المجلس من أجل إقرار القانون بأسرع وقت حتى يأخذ أبناء هذه الفئة حقوقهم كاملة في بلد الإنسانية.

وشدد على أن هذه الحقوق يجب ألا تنتقص لا سيما حقهم في المعيشة والحصول على البطاقات التعريفية وعقود الزواج.

وقال "الكرة الآن في ملعب الحكومة وإذا لم تتعاون الحكومة في هذا الشأن فستكون هناك مساءلة لرئيس الحكومة بهذا الملف

الموزري: انتشار الفساد والتعدي على المال العام شوه سمعة الكويت

أعلن النائب شعيب الموزري عن تقديمه سؤالا الى سمو رئيس مجلس الوزراء

(نص السؤال)

انتشار الفساد والتعدي على المال العام المتعاظم شوه سمعة الكويت وأدى إلى وضع اسم دولة الكويت في ذيل قوائم معظم المؤشرات العالمية ما عدا احتلالها مركزاً متقدماً في قائمة أكثر الدول انتشاراً للفساد وأثر ذلك اثراً سيئاً وبالغاً على الدولة والشعب الكويتي وعلى ثرواتها.

يرجى الإجابة على الآتي:

ما هي الإجراءات التي قمتم بها للحفاظ على ثروات الدولة وسمعتها وضمان تحقيق الرخاء للشعب الكويتي كونكم تتولون رئاسة مجلس الوزراء المسئول عن رسم السياسات العامة للحكومة والمشرف على تنسيق الاعمال بين الوزرات المختلفة، كما ورد في نصوص المادة (123) والمادة (127) من الدستور؟

من جهة أخرى أعلن النائب الموزري عن تقديمه سؤالا الى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع

(نص السؤال)

صدر القرار الوزاري رقم (282) لسنة 2018 في شأن الاحكام الخاصة بخدمة الضباط في القوات المسلحة، وجاء في المادة رقم (83) «يكون نقل الضباط لهيئة الإدارة والقوى البشرية وفقا للقواعد التي تراها لجان شئون الضباط إلى حين الانتهاء من إعداد بطاقات الوصف لوظيفي، ويحتفظ الضباط المنقول وفقاً لأحكام هذه المادة بكافة العلاوات والبدلات العامة والخاصة المقررة لآخر منصب شغله ما عدا بدل المسافة.»

والمادة (85) «يجوز في غير الأحوال المنصوص عليها بالمواد السابقة، نقل الضباط بقرار من الوزير بناء على طلب اللجنة العليا لشئون الضباط إلى هيئة الإدارة والقوى البشرية إذا اقتضى الصالح العام ذلك، وفقاً للترتيبات التالية:

–1يحتفظ الضباط المنقول وفقاً لأحكام هذه المادة بكافة البدلات العامة والخاصة المقررة له لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ نقله.

–2يحرم الضباط المنقول وفقاً لأحكام هذه المادة من كافة البدلات الخاصة المقررة له بعد مضي ثلاثة أشهر من تاريخ نقله.

العرو: اقتراح بقانون لتعديل قانون ذوي الإعاقة

أعلن النائب مبارك العرو عن تقديمه اقتراحا بقانون في شأن ذوي الإعاقة، بإضافة فقرة ثالثة للمادة 25 من قانون 8 لسنة 2010. وقال العرو في تصريح صحفي بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن إضافة تلك الفقرة تعني أن من لديه حكم قضائي بات في الحضانة هو من يملك حق الرعاية، لافتاً إلى أن المشرع لم يعالج تلك المسألة في حالة تعدد الطلبات لرعاية ذوي الاعاقة. وأكد أن هذا التعديل سوف يحول إلى اللجنة المختصة، مشيراً إلى أن عجلة المجلس بدأت بالدوران بعد تشكيل اللجان البرلمانية وقيام النواب بتقديم الاقتراحات بقوانين وتوجيه الاسئلة البرلمانية الى الوزراء المعنيين.

مبارك العرو